

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٥٥ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/٤/٤

بتعديل قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٨

بشأن لائحة الموارد البشرية بالهيئة

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسى للهيئة العامة للرقابة المالية ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٦ لسنة ٢٠١٨ بإصدار لائحة الموارد البشرية بالهيئة ؛

وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢١/٤/٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص الفقرة الأولى من المادة (٢٦) من لائحة الموارد البشرية المشار

إليه ، النص الآتى :

مادة (٢٦- فقرة أولى) :

يكون ترقية العاملين بالهيئة فى أول يناير وأول يوليو من كل عام بحسب الأحوال .

(المادة الثانية)

يستبدل بنص المادة (٦٤) من لائحة الموارد البشرية المشار إليه ، النص الآتى :

مادة (٦٤) :

يصرف بدل سفر للعامل الذى يوفد فى مهمة داخل جمهورية مصر العربية ،

وفقاً للفتاى الآتية :

الدرجة المالية	قيمة بدل السفر
الدرجة الممتازة	١٦٠٠
الدرجة العالية	١٤٠٠
درجة مدير عام	١٢٠٠
الدرجة الأولى وما دونها	١٠٠٠

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به

من اليوم التالى لتاريخ نشره .

رئيس مجلس إدارة الهيئة

د/ محمد عمران